في باب مجاوزة الميقات **باب الاحرام** قال في النهر مناسبة
ذكره بعد ذكر المواقيت التي لا يجوز للانسان ان يجاوزها الا محرما
جلية وهو لغة مصدر احرم اذا دخل في حرمة لا تنتهك ورجل حرام
اي محرم كذا في الصحاح وهذا اولى من قوله في العناية انه لغة
مصدر احرم اذا دخل في الحرم كاشتا اذا دخل في الشتاء وشرعا الدخول
في حرمات مخصوصة اي كثيرا منها غير انه لا يتحقق شرعا الا بالنية مع
الذكر والخصوصية كذا في الفتح فهما شرطان في تحققه لا جزاء
ماهيته كما توهم في البحر انتهى **قوله** فتوضأ بالجزم جواب اذا وقال
الملا علي فتوضأ اي استحبابا انتهى **قوله** والغسل احب قال الملا علي
بلسنة انتهى **قوله** لما روى زيد بن ثابت رضي الله عنه انه عليه السلام
اغتسل لاحرامه زاد الزيلعي وكان ابن عمر رضي الله عنهما يتوضأ احيانا
ويغتسل احيانا واذا كان كغسل افضل لانه عليه السلام اختاره
ولانه ابلغ انتهى **قوله** حتى تؤمر به الحائض والنفساء الامر استحبابي
كذا في البناية **قوله** والبس ازارا ورداء فالازار من الحقو والرداء
من الكتف ويدخل الرداء تحت اليد اليمنى ويلقيه على كتفه الايسر
ويبقى كتفه الايمن مكشوفا كذا في الخزانة ذكره البرجندي في
هذا المحل وهو موهم ان الاضطباع يستحب من اول احواله
الاحرام وعليه العوام وليس كذلك فان محله الاضطباع المسنون انما
يكون قبل الطواف الى انتهائه لا غير قاله الملا علي على الاوسط **قوله**
وتطيب قال الزيلعي ثم المحرم لا يشم طيبا احرس من خارج غير الذي
عليه ولا الريحان ولا الثمار الطيبة الرائحة **قوله** وكره محمد وارتفع

ما يبقى عينه بعد الاحرام قال في البناية ويجب به الدم عندهما وفي
الوبري لا شيء عليه اذا فعل ذلك في قولهم جميعا وفي ظاهر المذهب لا فرق
بين ما يبقى عينه وما لا يبقى انتهى **قوله** وقل اللهم اني اريد الخ قال الشيخ
سنان الواعظ في منسكه وبهذا القول لا تحصل كنية للاحرام عند
بعضهم وعند بعضهم تحصل والاول اظهر بل يقول بعد هذا الدعاء
نويت الحج واحرمت به لله تعالى خالصا انتهى **قوله** تنوي بها الحج وكذا في
العمرة وتنويهما في القران **قوله** يدل على ذلك اي دلالة تتضمن وذلك
كان في عود الضمير كذا في الفوائد الحسامية **قوله** وهو تثنية لبّ
قيل حكى سيبويه عن بعض العرب لب على انه مفرد لبيك غير انه مبني
على الكسر لعدم تمكنه كذا في الفتح **قوله** من لبّ بالمكان اي اقام والب
بالمكان فعليه فهو مصدر محذوف الزوائد وكقياس الباب قاله
في الفتح بحر مقتصرا عليه وفي القاموس وكتبيين الب بالمكان
ولب به اذا اقام ولزم انتهى فعلى ثنائي لا حذف كما قاله شيخ عبد القادر
في حاشيته الاوضح وفي النهر قال بعضهم وفي مشروعية تلبية تنبيه على
اكرام الله تعالى لعباده بان وفودهم انما كان باستدعاء منه انتهى
وهذا مبني على ان معنى لبيك اجيبك اجابة بعد اجابة وان الداعي
هو الله تعالى وقال في البحر واختلف في الداعي فقيل هو الله تعالى وقيل
ابراهيم عليه السلام ورجح المصنف الكافي وقال انه الاظهر وقيل رسولنا
صلى الله عليه وسلم انتهى **قوله** لا شريك لك اي على الاطلاق المراد في
التوحيد الحقيقي رد على المشركين حيث كانوا يستثنون ويقيدون
بقولهم الا شريكا هو لك تملكه وما ملك اي شيء من الملك حتى نفسه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)